

- نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى الشهادتين :
- نسخة من شهادة التأهيل الجامعي. ويعفى من الإدلاء بهذه الشهادة، الأستاذة المؤهلون المنصوص عليهم في المادة 36 مكررة من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه :
- نسخة من قرار التعين في إطار أستاذ مؤهل :
- شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل بصفة أستاذ مؤهل :

علاوة على ذلك، ينبغي أن يتضمن الملف العلمي والبيداغوجي تقريراً مفصلاً للأنشطة يحدد فيه المترشح الغلاف الزماني المنجز طيلة ست سنوات الأخيرة وبرامج التكوين الملقة وكذا التأطير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة والأطروحات والتداريب وفقاً للملحق رقم 3 المرفق بهذا القرار.

المادة 3

يرفق تقرير الأنشطة بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المترشح في مجال التعليم والتأطير وتنشيط أعمال البحث من مؤلفات ومطبوعات والرسائل والأطروحات المؤطرة ونسخة من الصفحة الأولى من المقالات وملخص عن المداخلات في الندوات وكذا شهادات المشاركة فيها وشهادات أو وثائق تبرر كل نشاط مدرج في شبكة التقييم الملحة بهذا القرار.

المادة 4

يجب أن يكون تقرير الأنشطة والوثائق الإثباتية المنصوص عليها في المادتين 2 و 3 أعلاه مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة التابع لها المترشح.

باستثناء طلب الترشيح، يجب الإدلاء بجميع الوثائق في خمس نسخ. كما يجب أن تكون الشهادات والمؤهلات الواردة أعلاه مشهود بمطابقتها للأصل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكون الأطر رقم 15.15.46.26
صادر في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) بتحديد كيفيات تنظيم إجراءات التعين في إطار أساتذة التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر العليا.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكون الأطر،
بناء المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأستاذة الباحثين بمؤسسات تكوين الأطر العليا، كما وقع تغييره وتميمه، ولا سيما المادة 12 منه :
وبعد استطلاع رأي مجلس التنسيق،
قرر ما يلي :

الباب الأول

أحكام عامة

إجراءات وضع الملف العلمي وعنابر مكوناته

المادة الأولى

يتم إيداع طلب الترشيح لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر العليا مصحوباً بملف علمي وبيداغوجي، لدى رئيس المؤسسة التي ينتهي إليها المترشح مقابل وصل وذلك في التاريخ المحدد في الإعلان عن فتح باب الترشيحات لولوج الإطار المذكور، من لدن الأستاذة المؤهلين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه. ويوجه رئيس المؤسسة المعنية الملف السالف الذكر إلى السلطة الحكومية الوصية أو التابعة لها المؤسسة المعنية.

يعلن عن تلقي الترشيحات من لدن رئيس المؤسسة خمسة عشر يوماً قبل التاريخ المحدد لفتح باب الترشيحات، ويتم نشر الإعلان بمقر المؤسسة المعنية.

المادة 2

يتكون ملف طلب الترشيح من :

- طلب موجه إلى رئيس المؤسسة المعنية ؛
- نهج السيرة الذاتية للمترشح ؛
- استماراة معبأة وفقاً للملحق رقم 2 المرفق بهذا القرار ؛

الباب الثالث

كيفية إجراء العرض والمناقشة

المادة 8

يقدم كل مرشح حظي ملف ترشيحه بالقبول أمام اللجنة العلمية المتخصصة المذكورة عرضاً حول مجموع أعماله العلمية والبيداغوجية، وتلي هذا العرض مناقشة مع أعضاء اللجنة.

تتمحور المناقشة حول عرض المرشح وجميع العناصر المكونة للملف العلمي والبيداغوجي ومجموع الأعمال المدلل بها من لدن المرشح.

تحدد مدة العرض والمناقشة في ساعتين على الأقل.

تقيم اللجنة أعمال وأنشطة المرشح وتقدر كفاءاته لإعداد برامج التعليم والتقويم والشهر على تنفيذها والتوفير على المؤهلات الكفيلة لتحيين مضامين ومناهج التعليم.

المادة 9

يتم تنقيط المرشحين من لدن اللجنة العلمية المتخصصة وفقاً لما هو مبين في الملحق رقم 1، وتحدد النقطة النهائية الممنوحة لكل مرشح كما يلي :

بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات التكوين والبحث :

• القبول :..... 30 نقطة ;

• التعليم :..... 35 نقطة ;

• البحث :..... 35 نقطة .

بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات البحث :

• القبول :..... 30 نقطة ;

• البحث :..... 60 نقطة ;

• التعليم :..... 10 نقط .

تمنع 5 نقط كحد أقصى عن مناقشة وتقديم مشروع شخصي متدرج في إطار التكوين والبحث.

الباب الثاني

اللجنة العلمية المتخصصة

المادة 5

تتتألف اللجنة العلمية المتخصصة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 12 من المرسوم رقم 2.96.804 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) المشار إليه أعلاه من رئيس وثلاثة أعضاء كالتالي :

- الرئيس الذي ينبغي أن يكون أستاذًا للتعليم العالي من الدرجة «ج» من خارج المؤسسة المعنية وفي حقل تخصص المرشح :

- ثلاثة أعضاء أساتذة للتعليم العالي من الدرجة «ج»، وعند عدم توفرهم، أساتذة التعليم العالي من الدرجة «ب» في حقل تخصص المرشح، واحد منهم ينتمي إلى المؤسسة المعنية. وعند عدم توفره، يعين كلهم من خارجها.

يجب أن يكون أعضاء اللجنة المذكورة مشهود لهم بالكفاءة العلمية.

تعين السلطة الحكومية الوصية أو التابعة لها المؤسسة أعضاء اللجنة وكذا رئيسها باقتراح من رئيس المؤسسة.

المادة 6

تجتمع اللجنة العلمية المتخصصة في دورة واحدة، وذلك خلال شهر أكتوبر ونوفمبر وديسمبر.

تتخذ قرارات اللجنة بأغلبية أعضاء اللجنة، وفي حالة تساوي الأصوات، يرجع الجانب الذي ينتمي إليه الرئيس.

المادة 7

تخصص اللجنة اجتماعها الأول للنظر في الملفات العلمية والبيداغوجية للمرشحين.

وتعلن اللجنة عن لائحة بأسماء المرشحين الذين حظيت ملفاتهم بالقبول، وتمنع لكل ملف مقبول نقطة عددية محددة في 30.

توقيع المحاضر من لدن جميع الأعضاء وتوجه نسخة إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي والثانوية إلى السلطة الحكومية الوصية أو التابعة لها المؤسسة، ويحتفظ بالثالثة في المؤسسة المعنية. يتم نشر لائحة الناجحين بالمؤسسة المعنية.

المادة 11

ينسخ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية مقتضيات قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1242.97 الصادر في 25 من ربى الأول 1418 (31 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أستاذ التعليم العالي بمؤسسات تكوين الأطر العليا.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015).

الإمضاء: لحسن الداودي.

يعتبر ناجحا للتعيين في إطار أستاذ التعليم العالي المترشح الحاصل على نقطة إجمالية لا تقل عن 70 على 100 شريطة الحصول على:

- نقطة 18 على 35 بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات التكوين والبحث كحد أدنى في الجانب المتعلق بالبحث:

- نقطة 30 على 60 بالنسبة لفئة الأساتذة المؤهلين المزاولين لمهامهم بمؤسسات البحث كحد أدنى في الجانب المتعلق بالبحث. وتحدد شبكة التقييم الخاصة بأنشطة التعليم وأنشطة البحث التي قام بها المرشحون المعنيون كأساتذة مؤهلين وفقاً للملحق رقم 1 المرفق بهذا القرار.

المادة 10

يعين رئيس اللجنة العلمية المتخصصة مقرراً من بين أعضائها. يحرر مقرر اللجنة محضراً يتضمن نتائج تقييمات العرض والمناقشة لكل مرشح، وعند الاقتضاء ما وقع من أحداث أثناء إجراء هذه العمليات، ويحرر المحضر في ثلاثة نسخ.

*

* *

ملحق رقم 1: شبكة التعليم

أ: النشطة التعليم		النقطة	النقطة
1/1: الإنتاج البيانغرجي		5- كحد أقصى	35
		1-1 : إصدار مؤلفات لها علاقة ببيان التدريس	5- كحد أقصى
		- مؤلف بيادغوجي / أو ديداكتيكي (ISBN وصادر عن دار نشر)	3
		- مطبوع (ثانية مصححة، أو مواضيع لامتحانات مصححة...) (مؤلف فردي أو مؤلف جماعي) (مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة)	2
		- مطبوع بيادغوجي ؛ كتيب في المنهجية أو الدياكтика أو القراءة أو التحليل؛ البعضين التجوبي؛ - تجئ زيارات .	5- كحد أقصى
		2-1 : كل العمامات انتخارة والمؤلفات للاستعمال الدياكتيكي (كل الوثائق يجب أن تكون مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة)	2
	3-1	- دعامة سمعية بصرية؛ - دعامة إلكترونية؛ - برجمية ديداكتيكية، استعمال برجمية التعليم؛ - صفحات الويب ذات طبيعة ديداكتيكية؛ - إعداد المضامين ووضعها عبر الأنترنت.	1

النقطة الشارة 14 شطة كحد أقصى	1/2: النطير البيانوفي
8 نقط كحد أقصى 1 1 1	<p>- رسالة بحث نهاية الدراسة الإلزامية؛</p> <p>- رسالة بحث نهاية الدراسة للدبلوم الجامعي التكنولوجي؛</p> <p>- رسالة المستر المتخصص ومشروع نهاية الدراسة لسلوك المهندس أو أي سلك بكلوريا + 5 (ما كل الوافق يجب أن تكون مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة)</p> <p>عده رسالة المستر</p>
4 نقط كحد أقصى 1	<p>- تأثير التدريب أو الزيارة الميدانية.</p> <p>- تقرير التدريب أو الزيارة الميدانية.</p> <p>2- تأثير التدريب أو الزيارات الميدانية بالنسبة لمجتمع أسلاك التكوين والبحث</p> <p>(نسخة من الأمر بهمة موقع عليه من طرف رئيس المؤسسة)</p>
2 نقط كحد أقصى 1 1	<p>- تكوين الكوادر؛</p> <p>- تكوين الموظفين الإداريين والتقنيين.</p> <p>3- تأثير الموارد البشرية</p>

النقطة	المؤهلات البيناخية
نقط كحد أقصى	النقطة
3 نقط كحد أقصى	<p>منسق مسلك الإجازة؛</p> <p>(غير قابلة للجمع مع رئيس شعبية)</p> <p>- منسق مسلك الماستر أو مسلك الهندس أو أي مسلك بكلوريا + 5؛</p> <p>- منسق مسلك الإجازة المهنية؛</p> <p>- منسق وحدة (وحدتين على الأكمل)؛</p> <p>- رئيس شعبية .</p>
2 نقط كحد أقصى	<p>نائب رئيس المؤسسة (غير قابلة للجمع مع العضوية باللجنة دائمة)</p> <p>- عضو منتخب يجلس المؤسسة</p> <p>- عضو باللجنة دائمة بالمؤسسة</p> <p>- عضو مجلس التنسير</p> <p>- عضو باللجنة دائمة يجلس التنسير</p> <p>- عضو باللجنة خاصة: * التوظيف</p> <p>* الصياغات</p> <p>* التقييم المؤسسي</p> <p>* الحرفة</p>
1 نقط كحد أقصى	<p>2-3 مسؤوليات أخرى :</p> <p>(شهادة رئيس المؤسسة)</p>
0.75 نقط كحد أقصى	
1 نقط كحد أقصى	
0.75 نقط كحد أقصى	
1 نقط كحد أقصى	
0.75 نقط كحد أقصى	
0.75 نقط كحد أقصى	
0.75 نقط كحد أقصى	

٢٦

35 /
النقطة

بـ: أنشطة البحث (بالنسبة لفئة الأسلاتنة المؤهلين المزاولين لهم التكوين و البحث)

شیعیان : ۱- ب

THOMPSON, SCOPUS

- منشورات بمجلات مصنفة ببرأعد دولية مثل:

- المستوى الأول : وقع العامل : أقل من 1
- المستوى الثاني : وقع العامل : من 1 إلى أقل من 5
- المستوى الثالث : وقع العامل : من 5 فما فوق

1-1: مقالات علمية منشورة بمجلات دولية معنستة، أو يأشغل مؤشرات دولية أو وطنية أو بمجلات وطنية أو دولية ذات لجنة قراءة

الكتاب موجهة للأئمة الرسمية الصادرة عن CNRST (الجامعة محمد السادس للعلوم والفنون) - منتشر ب المجالات علمية وطنية ذات لجنة القراءة برسم ISSN (الكتاب هي موجهة في الأئمة الرسمية الصادرة عن CNRST)

- مؤلف في التخصص، يرمز ISBN وصادر عن دار نشر
- مؤلف في التخصص، يرمز ISBN وصادر على حسب المؤلف
- فضل من مؤلف جماعي صادر عن دار نشر يرمز ISBN

مُؤْلِفُ الْبَحْثِ

١-٣: مداخلة في مؤشرات أو ندوات (محررة ومشورة في أشغال

١٧٣

مؤثث دولي أو لذوة دولية:

النقطة	النقطة 35 / المنشورة	بـ: الأشعة البحثية لفترة الأستاذة المؤهلين المزاولين لهم التكوين والبحث
النقطة	النقطة 16: شكلة كمد أقصى	بـ: الإياج العلمي 1.1:
3	- منشورات بجلالات مصنفة بقراuds دولية مثل: THOMPSON, SCOPUS	<p>- المستوى الأول: وقع المعامل: أقل من 1</p> <p>- المستوى الثاني: وقع المعامل: من 1 إلى أقل من 5</p> <p>- المستوى الثالث: وقع المعامل: من 5 فما فوق</p> <p>- منشور يجلالات علمية دولية ذات لجنة القراءة برفر ISSN (كما هي محددة في الألئحة الرسمية الصادرة عن CNRST)</p> <p>- منشور يجلالات علمية وطنية ذات لجنة القراءة برفر ISSN (كما هي محددة في الألئحة الرسمية الصادرة عن CNRST)</p>
4	- مؤلف في الشخص، برفر ISBN وتصادر عن دار نشر	<p>- مؤلف في الشخص، برفر ISBN وتصادر على حساب المؤلف</p> <p>- قصل من مؤلف جماعي صادر عن دار نشر برفر ISBN</p>
5	- مؤلف دولي أو ندوة دولية:	<p>1-1: متالات علمية منشورة بجلالات دولية مصنفة، أو باشغال مؤارات دولية أو وطنية أو بجلالات وطنية أو دولية ذات لجنة قراءة</p>
6	- مؤلف دولي أو ندوة وطنية:	<p>3-1: مداخلة في مؤارات أو ندوات (محررة ومنتشرة في أشغال ندوات)*</p>
7	- المؤارات في المؤارات أو ندوات (غير منشورة)*	

* المدخلات في مؤشرات أو ندوات لا تختصب إلا مرة واحدة.

النقطة	النقطة كحد أقصى	نقطة كحد أقصى	النقطة كحد أقصى
6 نقطه كحد أقصى	- الدكتوراه المؤطرة التي تمت مناقشتها - الدكتوراه المؤطرة التي لم تناقش بعد (الأدلة بشهادة مسللة من رئيس المؤسسة)	3	- تأطير أطروحات الدكتوراه
15		4 نقطه كحد أقصى	- تأطير بحث المستر - تأطير بحث دبلوم المستر
1	(الإدلة بشهادة مسللة من رئيس المؤسسة) المشاركة في لجنة مناقشة أطروحة الدكتوراه أو التأهيل الجامعي:	2 نقطه كحد أقصى	
0.5	3.2: المساهمة كرئيس أو مقرر أو عضو لجنة مناقشة أطروحات الدكتوراه أو التأهيل الجامعي (الإدلة بشهادة مسللة من رئيس المؤسسة)	1	- كرئيس - كمقرر - كعضو
0.5			ب/2 الناطق العلمي

بـ. المسؤوليات العلمية

النقطة	نقط كحد أقصى 3	بـ. المسؤوليات العلمية
2 نقط كحد أقصى	مسؤول أو عضو ببنية بحث معتمدة:	
1.5	- مرکز بحث أو مختبر أو فريق بحث أو شبكة *	
1	- مسؤول *	
1.5	- عضو *	
1	- قطب كفاءة أو كرسي **	
1.5	- مسؤول	
1	عضو	
1.5	- جمعية المعرفة	
1	- رئيس رئيس مكتب	
3قطidian كحد أقصى 3.3 و 3.2 ما بين	مشروع أو عقد بحث على المستوى الوطني أو الدولي أو هما معا	
2	- مسؤول	
1	- عضو	
3-3 نقطيان أو عقد البحث	3-3 نقطيان أو عقد البحث	
2	(الإدارات بشهادة سلسلة من رئيس المؤسسة)	
1		
1	أعمال الخبرة أو التقديم:	
0.5	- ناشر جريدة أو مجلة علمية	
0.5	- عضو انتقاجية جريدة أو مجلة علمية	
0.5	- حكم مجريدة أو مجلة علمية	
0.5	- خبرة بدون أجر لمشروع بحث علمي	

*1. لا يكفي الجمع بين صفة الرئيس والعضو في نفس البنية.

*2. يمكن الجمع بين الصفتين.

١٢٦

4 نقط کمد اقصی

المساهمة في تنظيم أنشطة إشعاع المؤسسة (أيام دراسية أو مؤتمرات أو ندوات أو ورشات أو حلقات دراسية أو معارض أو

- على المستوى الدولي:
تقويم مستمر

05

- على المستوى الوطني:
مع ضرورة تضمينه لاسم المترشح المسؤول أو كفهو

5

۱۷

10

- مشروع للبحث والتنمية مع القطاع الخاص
- برئادة اختراع

- إحداث مفهوم (مصلحة مشاهدة أو تقرير خبرة موقع عليه من قبل رئيس المؤسسة) - إحداث مفهوم مشروع البحث والابتكار

الخطوة	4 تقطيع كحد أقصى	المسلمة في تضميم أنشطة إشعاع المؤسسة (أيام دراسية أو ورشات أو حلقات دراسية أو معارض أو مكونين مسقرا)
1.5	- على المستوى الدولي: * مسؤول * عضو منتظم	1- تشيط نيزيات تفاعل مع الحيط السوسسيو اقتصادي، وتشيط ظاهرات علمية (تقديم المطوية المطابقة للظاهرة، مع ضرورة تضمه لاسم الترشح كمسؤول أو كعضو) - على المستوى الوطني: * مسؤول * عضو منتظم - جوازات وأوصي
0.5		
1.5		
2	- مشروع للبحث وأبحاثية مع القطاع الخاص - براءة اختراع - محض مشروع البحث والتنمية - إحداث مقارلات	2- المجردة والاشتئن منجزة افائدة وأساطل سوسسيو اقتصادية (معالة بشهادة أو تقرير خبرة موقع عليه من قبل رئيس المؤسسة)
2		
2		
2		

النقطة النقطة / 60	نقطة كحد أقصى 32	ج: أنشطة البحث (بالنسبة لنقمة المؤهلين لهم في مؤسسات البحث)
النقطة النقطة / 60	نقطة كحد أقصى 32	2.1: الإنتاج العلمي
		<p>- منشورات بجلات مصنفة يقواعد دولية مثل: THOMPSON, SCOPUS</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ المستوى الأول : وقع المعامل : أقل من 1 ■ المستوى الثاني : وقع المعامل : من 1 إلى أقل من 5 ■ المستوى الثالث : وقع المعامل : من 5 فما فوق <p>- منشورات بجلات علمية دولية ذات لغة القراءة برموز ISSN</p> <p>(كما هي محددة في اللائحة الرسمية الصادرة عن المركز الوطني للبحث العلمي والتقني</p> <p>- منشورات عالمية وطنية ذات لغة القراءة برموز ISSN</p> <p>(كما هي محددة في اللائحة الرسمية الصادرة عن المركز الوطني للبحث العلمي والتقني</p> <p>- مؤلف في الشخص، برمز ISBN ومصدر عن دار نشر</p> <p>- مؤلف في التخصص، برمز ISBN ومصدر على حساب المؤلف ISBN</p> <p>- فضل من مؤلف جماعي صادر عن دار نشر برمز ISBN</p> <p>1-2-1 مؤلف البحث</p> <p>1-2-2 مداخلات في مؤشرات أو ندوات (محررة ومشورة في إشغال ندوات*)</p> <p>1-2-3 مداخلات في مؤشرات أو ندوات (غير مشورة*)</p> <p>* المداخلات في مؤشرات أو ندوات لا تحسب إلا مرة واحدة.</p>
3	5	
2	8	
1	1	

النقطة	نقطة كحد أقصى	2.2: المطير العلمي
6 نقط كحد أقصى		12 تأثير أطروحت الدكتوراه (الإدلة بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة) -الدكتوراه المؤطرة التي لم تناقش بعد -الدكتوراه المؤطرة التي تمت مناقشتها
3	1.5	2.2 تأثير بحث دبلوم الماستر (الإدلة بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة) -تأثیر بحث الماستر
4 نقط كحد أقصى	1	2.2 تأثير بحث دبلوم الماستر (الإدلة بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة) -تأثیر بحث الماستر
4 نقط كحد أقصى	0.5	3.2 المساهدة كرئيس أو مقرر أو عضو لجنة مناقشة أطروحت الدكتوراه أو التأهيل الجامعي (الإدلة بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة) -كبير -كعنو
1	0.5	

ج. المسؤوليات العلمية		النقطة	8 نقاط كحد أقصى	2 نقاط كحد أقصى
			مسؤول أو عضو لجنة بحث معتمدة:	
			- مركب بحث أو مختبر أو فريق بحث أو شبكة مسؤول *	
			** عضو	
			- قطب كفاءة أو كرسبي **	
			1.3 مسؤول أو عضو لجنة بحث (لدة سنتة على الأقل).	
			مسؤل	
			عضو	
			- جمعية المعرفة	
			رئيس	
			عضو مكتب	
			مشروع أو عقد بحث على المستوى الوطني وأذرا الدولى	
			2.3 مشاريع أو عقود البحث (الإدلة بشهادة مسلمة من رئيس المؤسسة)	
			نشر منشورة بشهادة أو تقرير موقع عليه ناشر جريدة أو مجلة علمية	
			عضو فتاسية جريدة أو مجلة علمية	
			محكم جريدة أو مجلة علمية	
			جريدة بدون أجر لمشروع بحث علمي	
1	3.3 أعمال الخبرة والتقديم العلمية الوطنية أو الدولية			
0.5				
0.5				
0.5				

1. لا يكفي الجمع بين صفة الرئيس والعضو في نفس النبذة.

2. يمكن الجمع بين الصفتين.

٢.٤: الأشخاص والجماعات

النقطة	6 نقط كحد أقصى	المساهمة في تنظيم أنشطة وشئع المؤسسة (لأيام دراسية أو مؤتمرات أو ندوات أو ورشات أو حلقات دراسية أو معارض أو تكون مسؤولاً)
1.5	* على المستوى الدولي:	- على المستوى الدولي:
0.5	* مسؤول	* مسؤول
1	* عضو منظم	* عضو منظم
0.5	* عضو منظم	* عضو منظم
1.5	- على المستوىوطني:	- على المستوىوطني:
1	* مسؤول	* مسؤول
0.5	* جواز وأسماء	* جواز وأسماء
2	- مشروع للبحث وللتربية مع الفضلاع الملاص	- مشروع للبحث وللتربية مع الفضلاع الملاص
2	- براعة اختراع	- براعة اختراع
2	- محفض مشروع للبحث وللتربية	- محفض مشروع للبحث وللتربية
2	- إحداث مقاولات	- إحداث مقاولات
2.4	(معلمات بصفة صحية بشهادة أو توفر خبرة موقع عليه	- الخبرة وأثبتيني مجرحة لفائدة أو سلط سوسبيرو الاقتصادية
2	من قبل رئيس المؤسسة)	- معلمات بصفة صحية بشهادة أو توفر خبرة موقع عليه

د- عرض شفوي	نقطة
تقديم عرض ومناقشة مشروع مندرج لتكوين والبحث أمام الجهة العلمية المختصة	5 نقاط

ملحق رقم 2: استئارة الترشح

الاسم العائلي:
تاريخ الإيداد:
الوظيفة:
الأقدمية في إطار أستاذ موهبل عدد تاريخ الترشح:
الشعبة:
ال المؤسسة:
الإطار والدرجة:
الطبقة:
تاريخ الإيداد:
الاسم الشخصي:

أصرح بشرف صحة المعلومات المذكورة.

حرر بـ في

إمضاء المرشح

ملحق رقم 3: جدول وصفي مفصل للدرس بمختلف المستويات

الاسم العائلي والشخصي:
الإبلار والمرجع:
المؤسسة:
المنطقة:

السنوات	الدرس المقرر	المستوى المعنوي (الوحدة، منصر الوحدة)	الخلاف الرئيسي المسؤول للأشغال ال التطبيقية
الدروس:	الأشغال التوجيهية	الدروس المقرر	
الأشغال التطبيقية	الأشغال التطبيقية		
الأشغال الميدانية / مشاريع نهاية الدراسة / أنشئالي نهاية الدراسة	المجموع		
الدروس:			
الأشغال التوجيهية			
الأشغال التطبيقية			
الأشغال الميدانية / مشاريع نهاية الدراسة / أنشئالي نهاية الدراسة	المجموع:		

الدرس:	
الأشغال التوجيهية	
الأشغال التطبيقية	
الأشغال الميدانية / مشاريع نهاية الدراسة / أشغال نهاية الدراسة	
المجموع:	
الدرس:	
الأشغال التوجيهية	
الأشغال التطبيقية	
الأشغال الميدانية / مشاريع نهاية الدراسة / أشغال نهاية الدراسة	
المجموع:	
في حمراء يشرف صحة المعلومات المال	

..... في حمراء يشرف صحة المعلومات المال

إضفاء المزاجي

رئيس المؤسسة

رئيس التسيير